والي الان وهي الفاصلة بين اراضي مدينة كذا وجبال كذا وهي قطعة قبلة وشما لا طولا وشرقا
وغربا عرضا طها حدود وقواطع وفواصل وتشتمل على عيون سارحه ومروح وملق للما وغاب
من الدوري والعلين وغير ذلك وحدها ثم يقول اقطاعا صحيحا شرعيا صادرا باذن الامام الاعظم
وتوكيله اياه في ذلك على ان للجناب المشار اليه يحيي الارض المذكورة بمسحها من الماء والعشب
والنبات والغاب ويجري نهارها ويزرعها ويخلايه وبين الارض المذكورة النخلية الشرعية القائمة
مقام التسليم الموجبة له شرعا وذلك بعد ان الترم القطع المشار اليه باحيا الارض المذكورة والتعريف
انه قادر على احيائها وبكل الاصفاد وصورة الاذن من نايب الامام الاعظم في احيا ارض موات على الصفة
التي يختارها المحيي اذن مولانا المقام الشريف الاعظم السلطاني الملكي الاشرفي الفلاني اويابه
فلان الفلاني لفلان ان يحيي جميع القطعة الارض الكراب الدايرة الميته التي لا يعرف لها مالك اكاية
من الزرع والسكان التي هي بالمكان الفلاني وحدد على ان المحيي المذكور يحيي الارض المذكورة بكشيها
وازالة مايها من العشب والنبات وغير ذلك ويزرعها ويحوط عليها ويسقف بعضها على الصفة
التي يختارها ان شاء زرعة اوبستانا او زريبة للغنم او دارا او حانوتا او غير ذلك ويبني بها ان شاء من
العمران واحد ران والمساكن ويشغل اراضيها بالغروب والاشجار والمزروعات على ما يقتضيه
راية اذا شرعيا فاذا ذلك المحيي المذكور وقبول الشرعيا وتسلم الارض المذكورة بحكم ما ذكر كما ذلك
تسلما شرعيا وملكها وصوره ما اذا اجى رجل ارضا وملكها بالاحيا وعرها واحتاج الى كتابة حجة
ذلك يكتب سهوده او اصفون خطوطهم احزه يعرفون فلانا الفلاني وجميع القطعة الفلانيه الا
وصيفا ويحدها معرفة صحيحة شرعية ويشهدون مع ذلك ان القطعة المذكورة المحدودة
الموصوفة باعاليه كانت من اراضي الموات قديمة البوار لم يجر عليها اثر ملك ولم يسبق اليها احد
ولم يعهد واعمارها ولا سمع ذلك في اكباها هلية والى الاسلام ولا يعلم الا عرفيا احقا ولا ملكا
والاشمية ملك ولا بد ايوجد من الوجوه المملكات والاضرر على احد في عمارتها حتى سبق اليها
فلان المذكور احياها وعرها بالله ورجاله وبني عليها قرية عامرة وحفر انهارها واجراها
في خلالها وصيفها وما فيها وصفا تاما ثم يقول وبعلمنا تحرى على صفاتنا المشروحه فيه فنزاكن
فيها ساكنا من المقيمين بها فصارت هذه المقرية بجميع حدودها وحقوقها واراضيها وانهارها
واشجارها الداخلة والخارجة عنها ملكا لفلان المذكور بحق احيايه وتملكه لذلك بالاحيا المشروع باعاليه
يعلمون ذلك ويشهدون به مسولين بسوله من جاز سوله شرعا وكتب ساح كذا بالاذن الكلي
من مجلس الحكم العزيز الفلاني وبرفع ذلك الى الحاكم شرعي يثبته ويحكم موجبه وان اعذر
فيه الى وكيل السلطان فهو الموجود واحوط لطيفة اقطع النبي صلى الله عليه وسلم قرية
جرو زبيرها لتميم الداري رضي الله عنه قبل ان يفتح له على المسلمين الشام وكتب له بن لك كتابا
وجا الى الخليفة رضي الله عنه فاجاز ان يفتح الله على المسلمين الشام فاجازله كتاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثم جا الى عمر رضي الله عنه ليسلح بعد الفتوح ما اجازه له رسول الله صلى الله عليه وسلم
والاصل فيه ما روي عن ابي هند الداري قال قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وكن ستة

نفر

نفر سهم ابن اوس واخوهم نعيم ابن اوس وزيد بن قيس وابو عبد الله ابن عبد الله وهو صاحب
الحديث واخوه الطيب بن عبد الله فسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن بن
فاكهة بن النعمان فاسلمنا وسالنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقطعنا ارضا من ارض الشام
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسلوا حيث شيتم وقال ابو هند فيمضينا من عنده الى موضع
نتشاور فيه اين نساله فقال تميم اري ان نساله بيت المقدس وكوثر فقال ابو هند انت
ملك العجم اليوم اليس هو بيت المقدس قال تميم نعم ثم قال ابو هند وكذلك يكون فيها ملك
العرب اخاف ان لا يتم لنا هذا فقال تميم فنساله بيت حبرون فقال ابو هند هذا اكبر
واكثر فقال تميم ابن نري ان نساله العري التي يصنع فيها حصر نا مع ما فيها من انار ابراهيم
صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اردت يا تميم ان اخبرني ان تخبرني باكثم
فيه او اخبرك قال تميم بل اخبرنا يا رسول الله فنزداد ايمانا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اردت يا تميم امرا واراد الله امرا غيره ونعم الراي راي قال فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم
من ادم فكتب لنا كتابا بالسخته بسم الله الرحمن الرحيم هذا ذكر ما وهب محمد رسول الله صلى الله
وسلم لله در اذا اعطاه الله الارض وهب لهم بيت عين وحبرون والمطوم وبيت ابراهيم بن
فيهم لهم ابد اشهد عباس بن عبد المطلب وجهم بن قيس وشرحبيل بن حسنة فاقبلنا
بها حتى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المدينة فقدمنا عليه فسالناه ان يجدد لنا
كتابا فكتب لنا كتابا بالسخته بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما انظر محمد صلى الله عليه وسلم
تميم الداري واصحابه اني اعطيتكم بيت عين وحبرون والمطوم وبيت ابراهيم وبيت هم وجميع
ما فيهن طيبة بت وقدمت وسلت ذلك لهم والاعقابهم من بعدهم ابد الابد فمن اذاهم فيه
اذاه الله شهد ابو بكر بن ابي قحافة وعمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعلي بن ابي طالب
كذا ومعاوية ابن ابي سفيان وكتب فلما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي ايام ابي بكر الصديق
كتب الي ابو عبيدة بن الجراح سلام الله عليك فاني احمد اليك الله الذي لا اله الا هو اما
بعد فاسع من كان يومن بالله واليوم الاخر من الف وفي الدارين وان اهلها قد خلوا عنها واراد
الداريون يزرعونها فليزرعونها فاذا رجع اليها اهلها فلهم اخي لهم واخ يهم والسلام عليك
وكان وفد تميم هو واخوته ومن معهم واسلامهم سنة تسع واطعمهما رسول الله صلى الله عليه
وسلم وطعمه على عزها والله اعلم كتاب الوقف والمصطلح في الوقف على صور
ربطها عمدة وهي ذكر الواقف ونسبته وصحة عقله وبدنه وذكر الموقوف من داروغيرها
وذكر حدودها وذكر مسل الوقف موبد الا منقطعا او ان يكون ابدا على موجود ومعدوم
على موجود وغير موجود واخراج ذلك من يد الواقف الى من يجوز له قبضه وقبول الموقوف عليه
ان كان معينا وقبوله العموم واجعل المسجد للقبول وفقه فانه كالجهة والظاهر من مذهب
احمد الافتقار الى القبول والابطل رد الانه ازالة ملك على وجه القربة فاشبه العتق
والوقف على غير معين وقد ذكرنا كلا من ذلك مبينا فائدة اعلم ان الاوقاف

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)